

# ضوابط التداول المباشر عبر الأسواق (DMA)

Classification:	Rules & Regulations	Type:	Arabic Booklet
Version:	1	Title:	ضوابط التداول المباشر عبر (DMA) الأسواق
Pages:	8	Owner:	Market Operations
SCA Ref .	إش.ق.هـ - 15/10/2017	Date:	November 2017



# المقدمة

مجلس إدارة سوق دبي المالي،

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000 في شأن هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع وتعديلاته،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (2/ر) لسنة 2000 في شأن النظام الخاص بعضوية السوق،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (2) لسنة 2001 في شأن النظام الخاص بالتداول والمقاصة والتسويات ونقل الملكية وحفظ الأوراق المالية وتعديلاته،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر) لسنة 2001 في شأن النظام الخاص بعمل السوق وتعديلاته،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (27) لسنة 2014 الخاص بنظام الوساطة في الأوراق المالية وتعديلاته،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ر.م) لسنة 2016 بشأن تنظيم بعض الأنشطة والخدمات المالية واليات التداول وعلى القرارات والتعليمات الصادرة من مجلس إدارة سوق دبي المالي،

وعلى مرسوم إمارة دبي رقم (14) لسنة 2000 في شأن إنشاء سوق دبي المالي وتعديلاته،

وعلى الضوابط والقرارات والتعليمات الصادرة من مجلس إدارة سوق دبي المالي،

فقد تقرر الآتي:

## المادة (1) التعريفات

يكون للعبارات والكلمات التالية المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يدل سياق النص على غير ذلك:

الهيئة: هيئة الأوراق المالية والسلع.

السوق: سوق دبي المالي.

الأوراق المالية: الأسهم والسندات والأذونات المالية التي تصدرها الشركات المساهمة، والسندات والأذونات التي تصدرها الحكومة الاتحادية أو الحكومات المحلية والهيئات العامة والمؤسسات العامة في الدولة وأية أدوات مالية أخرى محلية أو غير محلية تقبلها الهيئة.



شركة الوساطة: شركة الوساطة المرخصة من قبل الهيئة لمزاولة أعمال الوساطة المالية.

التداول المباشر عبر الاسواق (DMA): خدمة تتيح لعميل التداول المباشر إدخال أوامر التداول (شراء أو بيع الأوراق المالية) في السوق مباشرة من خلال الدخول إلى حزمة برامج (DMA عبر آليات اتصال موثوقة (Trusted Financial Connection) تخصصها شركة الوساطة كشكل من أشكال التداول الالكتروني.

عميل التداول المباشر: شركة وساطة أجنبية (Global Broker)، أو شخص اعتباري محلي أو أجنبي يزاول نشاط إدارة الاستثمار، ويتداول نيابة عن عملائه مباشرة في السوق باستخدام خدمة التداول المباشر عبر الأسواق (DMA) التي توفرها شركة وساطة حاصلة على موافقة السوق لتقديم تلك الخدمة.

## المادة (2) الموافقة على تقديم خدمة التداول المباشر عبر الأسواق

لا يجوز لشركة الوساطة تقديم خدمة التداول المباشر عبر الأسواق إلا بعد الحصول على موافقة السوق وفقاً للشروط والأحكام والإجراءات المنصوص عليها في هذا القرار والمتطلبات الفنية التي يضعها.

## المادة (3) شروط الموافقة

يشترط لتقديم شركة الوساطة خدمة التداول المباشر عبر الأسواق الآتي:

1. سداد الرسم المستحق للسوق.
2. توفير المتطلبات الآتية:  
أولاً: نظام فني لتلقي وتسجيل أوامر عميل التداول المباشر، على أن يتوفر في النظام الخصائص الآتية:
  1. إمكانية التحقق من كافة ضوابط ومحددات السوق.
  2. إرسال الأوامر عبر بروتوكول الرسائل المتبادلة من شركة الوساطة إلى السوق FIX Gateway، ومن خلال مستخدم خاص بالتداول المباشر للأسواق (DMA) يخصه السوق لكل شركة وساطة ترغب في تقديم هذه الخدمة، حيث يتم تسجيله إلكترونياً بنظام التداول في السوق ومن ثم تنفيذه.
  3. إمكانية إلغاء أو تعديل الأمر الذي لم ينفذ كلياً أو جزئياً من قبل عميل التداول المباشر.
  4. أرشفة وتسجيل المعلومات التي تم تبادلها بين عميل التداول المباشر وشركة الوساطة ( Audit Trail Log)، مع بيان تاريخ وتوقيت ومكان صدورهما (IP Address).



5. أن يوفّر لعميل التداول المباشر إمكانية الاستعلام أو استخراج التقارير المتعلقة بالآتي:

- حالة الأمر (معلق، تنفيذ جزئي، تنفيذ كلي، إلغاء الأمر) في أي وقت، مع بيان توقيت الحالة.
- موقف محفظة الأوراق المالية الخاصة به وحسابه النقدي.
- كشوف الحساب والحركة على الأرصدة الخاصة به.

ثانياً: أنظمة حماية وتأمين المعلومات، من خلال التزام شركة الوساطة بتوفير أنظمة الحماية الموضحة أدناه:

1. أنظمة الحماية وتأمين الاتصال بين شركة الوساطة والسوق:
  - نظام للتأمين Firewall للشبكات الاتصال الخارجية بما فيها شبكة المعلومات الدولية (Internet) بالإضافة إلى الشبكات المتصلة بالسوق والمقاصة و التسوية.
  - أنظمة حماية الشبكة من الفيروسات Anti Virus.
2. أنظمة حماية تأمينية للاتصال المتبادل بين عميل التداول المباشر وشركة الوساطة:
  - أنظمة وآليات لتأمين خطوط الربط وتشفير البيانات المنقولة بين شركة الوساطة وعميل التداول المباشر (Secured Connection).
  - أنظمة تأمينية للتحقق من شخصية وهوية عميل التداول المباشر والمتصل بشركة الوساطة، ومنع أي شخص غير مخول من الدخول لحسابه.
3. أنظمة التشغيل والحماية:
  - نظام إرسال واستقبال الرسائل الخاصة بالسوق (FIX Messages) وطبقاً للضوابط التي تحددها الاسواق.
  - قواعد بيانات مؤمنة وذات قدرة تشغيلية عالية، تتوافر فيها نظم العمل الدائم بدون توقف (FOULT TOLERANT أو HOT-STANDBY أو CLUSTER).
  - أنظمة تشغيل حديثة ومؤمنة تسمح بالعمل كخوادم مركزية.
  - مركز للطوارئ Disaster Recovery Site يتوافر به نسخة من كل أجهزة الخادم ونسخ احتياطية من البيانات والتطبيقات يتم تحديثها لحظياً، على أن يكون مركز الطوارئ متصل بمقر الشركة من خلال خط ربط رئيسي و آخر احتياطي مع توفر منظومة FAILOVER.

ثالثاً: تقارير المدقق الخارجي المسئول عن أمن المعلومات.

تلتزم شركة الوساطة بتعيين مدقق خارجي للتدقيق على أمن المعلومات والبرامج على أن يرفع تقريره للسوق عند تقديم الطلب وفي نهاية شهري يونيو وديسمبر من كل عام. ويجوز لشركة الوساطة تقديم تقرير موحد بشأن هذه الخدمة، وخدمة التداول عبر الانترنت حال كان مرخصاً لها بذلك.

رابعاً: اتفاقيات التعامل وفتح الحسابات وتزويد المستندات:

تلتزم شركة الوساطة فضلاً عن اتباع إجراءات غسل الأموال بالآتي:

1. توقيع اتفاقية تعامل مع عميل التداول المباشر تتضمن حقوق والتزامات كلا الطرفين وفقاً للشروط والالتزامات الموضحة في هذه الضوابط، وفي قانون وأنظمة وقرارات الهيئة، على أن تتضمن حق شركة الوساطة في تعديل الأوامر التي يدخلها عميل التداول المباشر، أو رفضها أو إلغائها حال مخالفة التشريعات المعمول بها.
2. تزويد السوق بكافة البيانات والمستندات في أي وقت، وحال الاشتباه في أي من عملاء التداول المباشر.



#### المادة (4) طلب الموافقة

1. مع عدم الإخلال بأي التزامات أخرى واردة في قانون أو أنظمة أو قرارات الهيئة، يشترط لتقديم شركة الوساطة خدمة التداول المباشر عبر الأسواق (DMA) تقديم طلب إلى السوق وفقاً للنموذج المعد لذلك مشفوعاً بالمعلومات والبيانات والمستندات المؤيدة للطلب، وبشكل خاص الآتي:
  2. نسخة عن الرخصة الصادرة عن الهيئة بشأن مزاوله نشاط الوساطة المالية سارية المفعول.
  3. تقرير يوضح الأجهزة التقنية ونظم الاتصال المتوفرة لتقديم خدمة التداول عبر الأسواق، وذلك وفقاً للضوابط والمتطلبات الفنية التي يضعها السوق.
  4. نموذج اتفاقية التداول المباشر عبر الأسواق متضمنة كافة المعلومات والبيانات .
  5. للسوق طلب أية إيضاحات أو معلومات أو مستندات أخرى إذا ارتأى ضرورة لذلك.

#### المادة (5) قرار السوق

1. يصدر السوق قراره بالموافقة على الطلب أو رفضه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً الشروط والمتطلبات والمعايير الفنية التي يضعها السوق.
2. على شركة الوساطة تسجيل الموافقة الصادرة عن السوق لدى الهيئة خلال فترة لا تتجاوز (5) أيام عمل من تاريخ صدورهما.

#### المادة (6) مدة الموافقة وتجديدها

1. مدة الموافقة سنة واحدة تنتهي في نهاية ديسمبر من كل عام. أما الموافقة الأولى فتكون مدتها اعتباراً من تاريخ منحها وحتى نهاية ديسمبر من السنة نفسها. ويستوفى الرسم المستحق على هذه الموافقة للسنة وذلك مع اعتبار جزء الشهر شهراً كاملاً.
2. يتم تجديد الموافقة بموجب طلب يقدم للسوق قبل انتهاء مدته بشهر على الأقل مرفقاً به رسوم التجديد المستحقة للسوق، على أن يتم تجديد التسجيل لدى الهيئة خلال فترة لا تتجاوز (5) أيام عمل من تاريخ تجديد الموافقة لدى السوق.
3. لمدير عام السوق الحق في إلغاء الموافقة الصادرة لشركة الوساطة في حال عدم تقديم طلب تجديد الموافقة مكتملاً خلال المدة المحددة.



## المادة (7) التزامات شركة الوساطة

مع عدم الإخلال بأي التزامات أخرى وإردة في قانون أو أنظمة أو قرارات الهيئة، تلتزم شركة الوساطة عند تقديمها خدمة التداول المباشر عبر الأسواق بالآتي:

1. تمكين السوق من الاطلاع على كافة البيانات والمستندات المتعلقة بأوامر التداول المباشر عبر الأسواق.
2. تزويد السوق بتقرير من قبل مدقق خارجي يفيد قيامه بالتدقيق على أمن المعلومات والبرامج لدى شركة الوساطة.
3. الاحتفاظ بنسخ احتياطية ( Backup) لمدة (10) سنوات، عن كافة البيانات والمستندات الخاصة بتقديم هذه الخدمة حفاظاً على بيانات العملاء وتعاملاتهم وعدم تعرضها لأي سبب من أسباب التلف.
4. التأكد من صحة الأوامر المدخلة من قبل عملاء التداول المباشر وعدم مخالفتها للتشريعات المعمول بها، فالشركة مسؤولة عن أي تداولات تتم بالمخالفة لأي أنظمة أو قرارات أو تعاميم.
5. تزويد العملاء بمعلومات التداول كمراحل التداول، وأوقات التداول، وضوابط إدخال الأوامر.

## المادة (8) الجزاءات

للسوق حال مخالفة هذه الضوابط اتخاذ أيًا من الإجراءات الآتية:

1. الإنذار
2. تسييل أو إستخدام الضمان المقدم من شركة الوساطة كلياً أو جزئياً فيما خصص له الضمان، وبما لا يتعارض مع أنظمة أو قرارات الهيئة.
3. الغاء الموافقة الصادرة لشركة الوساطة بشأن تقديم خدمة التداول المباشر عبر الأسواق.
4. فرض غرامة مالية على شركة الوساطة بما لا يتجاوز الحد الأقصى للغرامة المنصوص عليه في قانون الهيئة والأنظمة الصادرة بمقتضاها.
5. وقف شركة الوساطة عن العمل لمدة لا تُجاوز أسبوعاً، ولمجلس إدارة السوق التوصية للهيئة بإيقاف الشركة لمدة أطول أو بإلغاء ترخيصها.

## المادة (9)

تلغى أي قرارات أو تعاميم أو ضوابط أو إجراءات صادرة عن السوق تتعارض مع أحكام هذه الضوابط.

**عيسى كاظم**  
رئيس مجلس الإدارة

للتواصل مع سوق دبي المالي:

إخلاء مسؤولية:

إدارة الادراج والافصاح – قطاع العمليات  
هاتف: +971 4 305 5555  
البريد الإلكتروني: [Disclosure@dfm.ae](mailto:Disclosure@dfm.ae)

@DFMalerts 

@dubaifinancialmarket 

Dubai Financial Market 

المعلومات الواردة في هذه الوثيقة ("المعلومات") تم تقديمها باعتبارها معلومات عامة وتعليق فقط. ورغم توخي العناية المعقولة في إنتاج هذه المعلومات، قد تحدث تغيرات في الظروف في أي وقت ويمكن أن تؤثر على دقة المعلومات. لا تشكل المعلومات نصيحة مهنية أو تقديم أي نوع من الخدمات، وينبغي عدم الاعتماد عليها على هذا النحو. لا سوق دبي المالي ويشار إليه فيما بعد بسوق دبي و/ أو الشركات التابعة له، مسئولية أو موظفيه يعطون أي ضمان أو زعم بدقتها وتوقيتها، وموثوقيتها أو اكتمال المعلومات الآن أو في المستقبل. لن يتحمل سوق دبي المالي أي مسؤولية عن أي خسارة مباشرة أو غير مباشرة من قبل أي شخص يعمل في الاعتماد على المعلومات الواردة في هذه الوثيقة.

لا يمكن تفسير أي جزء من المعلومات المقدمة بأنه دعوة لعمل أي استثمار مالي. لا ينبغي اعتبار المعلومات، بما في ذلك المعلومات المالية وتوقعات الأمثلة توصية فيما يتعلق بعقد، وشراء أو بيع الأوراق المالية أو غيرها من الصكوك. لا تأخذ المعلومات في الاعتبار للأهداف الاستثمارية لأي مستثمر فرد، الوضع المالي أو للاحتياجات الاستثمارية الخاصة. على هذا النحو، ينبغي على المستثمرين قبل اتخاذ أي قرار، القيام بتقديراتهم وعنايتهم الواجبة والتشاور مع مستشاريهم الماليين. التداول في الأوراق المالية أو الأدوات ليس مضمونًا و الممارسة الماضية ليست مؤشرًا على الأداء في المستقبل. ما لم ينص على خلاف ذلك يمتلك سوق دبي المالي حق المؤلف في المعلومات الواردة في هذه الوثيقة. المعلومات قد لا تكون مستنسخة ويجب أن لا توزع أو تبث إلى أي شخص آخر أو تستخدم بأي شكل من الأشكال دون الحصول على موافقة صريحة من سوق دبي المالي.

